

ملتقى الأبحر

@ 157 @ فيما سوى ذلك وأدنى الجهر إسماع غيره وأدنى المخافته إسماع نفسه في الصحيح وكذا كل ما يتعلق بالنطق كالطلاق والعتاق والاستثناء وغيرها ولو ترك سورة أولي العشاء قضاها في الآخرين مع الفاتحة وجهر بهما ولو ترك فاتحتهما لا يقضيها وفرض القراءة